الإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان عند الإمام علي (ع)

م.د. فاطمة مصحب لفتة م.م. وفاء ابراهيم
جامعة واسط- كلية الادارة والاقتصاد

الملخص

إن لحقوق الإنسان أبعاد اقتصادية وهذا واضح من خلال استناد هذه الحقوق إلى الطلب المتزايد من جانب البشرية على حياة يكفل فيها العيش برغد واحترام و حماية للكرامة والملكية وضمان للعمل الصالح المنتج والذي فيه تحقيق للقيمة الذاتية لكل إنسان ، وقد كان للإمام علي(عليه السلام) رؤية في ذلك ، حيث كان يرى في إنكار الإبعاد الاقتصادية للحقوق الإنسان خلق لمشاكل اقتصادية لا حصر لها ، أبسطها الفقر والعوز والحرمان .

Abstract

Human rights have economic dimensions which are depended on increasing demand by people to ensure a decent life for them, and preserving their rights and property, and to guarantee good job for achieving self-worth for every man. WhereasImam Ali has vision about it, he saw if it's ignored economic dimensions of human rights lead to economic problems such as poverty, deprivation and disability.

المقدمة

أن الكلام عن الإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان عند الإمام علي (ع) يكتسب أهميته من كونه يطرح استطرادا موضوع موقف النظام الإسلامي من بيان إبعاد هذه الحقوق . لقد جسد الإمام علي (ع) النهج النبوي في خلق مجتمع يتجسد فيه التطبيق العملي للإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان وهذا بحد

ذاته مسألة جهد ونضال أنساني يومي يقوم على رؤى وأفكار مستندة على تطبيق التشريعات الإلهية في حق الإنسان ، وعليه جاءت أفكاره في فهم هذه الإبعاد كمنظومة علمية وقانونية لاقتصاد ناجح ومثمر لا يدع مجالا للفقر والعوز والحرمان بين أبناء المجتمع الإسلامي .

وهذه الدراسة جاءت كمحاولة جادة رغم كونها دراسة مصغرة لمعالجة المشاكل الاقتصادية في المجتمع والقضاء عليها من خلال فهم الإبعاد الاقتصادية وتجسيدها في الجانب العملي لان مجرد وجود هذه المشاكل يتعارض ويتناقض تماما مع النظم والتعاليم التي جاء بها الإسلام .

مشكلة البحث

لا تزال دراسة الإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان بعيده عن أضواء البحث والدراسات والقرارات الكبيرة على صعيد المجتمع الدولي ، بينما نجد أن أولى قرارات الإمام علي (ع) بعد توليه الخلافة هو رد الأموال العامة للشعب من دون استثناء ، ومنعه للإثراء غير المشروع ، واتخاذه الإجراءات التي أكد من خلالها مساواة المسلمين في ثروات البلاد وغيرها، فقد كان لدى الإمام (ع) فهم كبير للبعد الاقتصادي لكل حق من حقوق الإنسان .

أهمية البحث

أن أهمية البحث تنطلق من مداخل ورؤى الإمام علي (ع) عن ألإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان ، حيث مثل الإمام (ع) أحد الرواد والمساهمين بفاعلية في تثبيت دعائم الإسلام وتجربته في مختلف نواحي الحياة ومنها ما يتعلق بتجسيد الإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان في الواقع العملي.

فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها أن للإمام علي ابن أبي طالب (ع) رؤية مميزة وشاملة وعميقة للإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان من جهة والاستفادة من هذه الرؤية لمعالجة إشكالية حقوق الإنسان من الناحية الاقتصادية في واقعنا المعاصر من جهة أخرى .

أهداف البحث

يسعى البحث إلى الآتي :

١- معرفة الإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان في نظر الإمام علي (ع) .

٢- الاستفادة من تجربة الإمام علي (ع) في دراسته وتطبيقه للإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان ، مع محاولة تجسيد هذه التجربة على ارض الواقع الراهن .

منهجية البحث

أن طبيعة موضوع الدراسة واحتوائه على عدة عناصر رئيسة كالاقتصاد والتاريخ والفقه

والسياسة ، قد حددت منهجية البحث بالمنهجين التاريخي والتحليلي .

هيكلية البحث

من اجل التحقق من فرضية البحث ،ثم الوصول إلى أهدافه، فقد تناول البحث المباحث الآتية :

المبحث الأول / لماذا الإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان من وجهة نظر الإمام علي (ع) ؟

المبحث الثاني/ البعد الاقتصادي في حق الكرامة الإنسانية .

المبحث الثالث / البعد الاقتصادي في حق المساواة العادلة .

المبحث الرابع / البعد الاقتصادي في حق الحرية .

المبحث الخامس / البعد الاقتصادي في حق العمل والملكية .

المبحث السادس / البعد الاقتصادي في حق الضمان الاجتماعي .

المبحث السابع/ البعد الاقتصادي في حق التكافل الاجتماعي .

المبحث الأول

لماذا الإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان من وجهة نظر الإمام علي (ع) ؟

ينطلق مفهوم الحق من معناه في اللغة :" المطابقة والموافقة ، لمطابقة رجل الباب في حقه لدورانه على استقامة . والحق عند الفقهاء هو ما ثبت به الحكم "[أ].

أن حقوق الإنسان عند الإمام علي (ع) منظومة متكاملة وكل لا يتجزأ كونها تصب لصالح الإنسان ، ولكن هذه الحقوق تتفاوت من حيث الأولوية والأهمية ، وان ما يهمنا هنا بيان ما يمكن عده إبعاد اقتصادية لهذه الحقوق عند الإمام علي (ع) .

لقد كان الباعث الرئيس على اعتبار كلمات وحكم وممارسات الإمام علي (ع) الاقتصادية هي المرجع الأساس للتعرف على الإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان ، هو مجموعه من العوامل :

١- لأنه (ع) الأعرف بعد رسول الله (ص واله) بمنهج السماء، فقد قال رسول الله (ص واله) :" أعلمكم علي" .

٢- لأنه (ع) خلق لنا في أحاديثه وكلماته وخطبه خاصة عهده لمالك الاشتر ، خطوطا عريضة ترسم فيها حقوق الإنسان على مدى التأريخ .

٣- بقى الإمام علي (ع) حاملا لمنهج متكامل ومتميز لمكافحة مشاكل الأمة حتى عندما انهالت عليه الثروة ،فقد كان يهتم في استغلال هذه الثروة في مسائل الضمان الاجتماعي والتكافل الاجتماعي وغيرها.

٤- "وفر الإمام علي (ع) في حكومته لجميع شعبه الرزق والماء والمسكن ، مع العلم بأن حكومته كانت واسعة جدا ، ومن الطبيعي إن الإمام (ع) طبق قانون الإسلام بكامله ، فالقانون الشرعي يقول الأرض لمن

يعمرها فكان (ع) يعطي الأرض مجانا ، ثم يساعدهم من بيت المال لأجل إحياء الأراضي وعمرانها مضافا إلى إن التجارة والزراعة والصناعة وغيرها كانت في حكومته (ع) حرة ، وكان الناس ينتفعون بمختلف المكاسب ويحصلون على الأرزاق المحللة ، بالإضافة إلى ما كان يقسم عليهم من بيت المال . وكان الناس يحصلون على الماء بحفر الأنهار والآبار ، وذالك بملء إرادتهم ، ومن دون إي ضريبة أو إجازة أو ما أشبه ، وبذلك تمكن أن يهيأ لشعبه المسكن والرزق والماء ، وهذا ما لم تتمكن منه حتى الدول الغربية التي تدعي أنها وصلت إلى قمة الحضارة في يومنا هذا كما وقد انتفت البطالة أيضا في ظل حكومته لوجود الكسب الحلال لكل إنسان[ii] "

المبحث الثاني

البعد الاقتصادي في حق الكرامة الإنسانية

الإنسان في الرؤية الإسلامية بشكل عام يمتاز بالتكريم الإلهي بغض النظر عن عرقه أو دينه أو عقيدته أو مركزه الاجتماعي . أما نظر الإمام علي (ع) في الإنسان ، يمكن تلخيصه في حادثه سؤال كميل بن زياد للإمام علي (ع)[iii]، حيث قال سألت أمير المؤمنين ،فقلت له أريد أن تعرفني نفسي ." فقال (ع) يا كميل إي الأنفس تريد إن أعرفك . قلت يا مولاي هل هي إلا نفس واحدة . فقال (ع) : يا كميل إنما هي أربعه النامية النباتية ، الحسية الحيوانية ، الناطقة القدسية ، والكلية الإلهية . ويسبر (ع) في غور النفس البشرية ضمن هذه الإبعاد قائلا :

ولكل واحده من هذه خمس قوى وخاصيتان ، فالنامية النباتية قواها جاذبة وماسكة وهاضمة ودافعه ومربية وخاصيتيها الزيادة والنقصان. والحسية الحيوانية قواها سمع وبصر وشم وذوق ولمس وخصيتيها الشهوة والغضب . والناطقة القدسية ، قواها فكر وعلم وحلم ونباهه وخاصيتيها النزاهة والحكمة ، والكلية الإلهية قواها بقاء في فناء ونعيم في شقاء وعز في ذل وغنى في فقر وصبر في بلاء ولها خاصيتين الرضا والتسليم ، وهذه هي التي مبدؤها من الله إليه تعود ،قال تعالى" ونفخت فيه من روحي "[iv] ،وقال تعالى "يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضيه مرضية "[v] أن تصنيف الإمام للنفس البشرية يمكن أن يعطينا عدة دلالات لعل من أهمها اهتمامه بالنفس الإنسانية التي تعد مدخل للتربية الوجدانية من جهة وإرساؤه سبل الارتقاء بهذه النفس من جهة أخرى . وعليه يمكننا القول إن جميع حقوق الإنسان التي دعا إليها الإمام علي (ع) ما هي إلا انعكاس لتقدير الإمام للإنسان ، واحد الأساليب المهمة لرفع شأنه والسمو بمقامة والذي يتكامل مع قوله (ع) : "أن الله عز وجل خلق المؤمن من نور عظمته وجلال كبريائه فمن طعن على

المؤمن أو رد عليه قوله فقد رد على الله في عرشه "[vi].

أن البعد الاقتصادي لحق كرامة النفس الإنسانية يمكن تمثيله ب :-

١- الدوافع لدى الإفراد فهناك من يسعى إلى مكافئة اجتماعية لإشباع دافع السيطرة والتفوق لديهم

" دوافع الاحتكار والربا وغيرها من دوافع الاستغلال الاقتصادي " فهنا بروز للنفس التي

هي سبب في المشاكل الاقتصادية بحيث إن هذه النفس لا تبحث عن العز والكبرياء وإنما عن المكافئة الاجتماعية لإشباع ذاتها الباحثة عن مطلق الثناء .

٢- "حق الإنسان المستضعف والمحروم"

ويدافع الإمام علي (ع) عن هذا الحق بقوله :" الذليل عندي عزيز حتى اخذ الحق له ،والقوي عندي ضعيف حتى اخذ الحق منه"[vii].

٣- "حق الكرامة الإنسانية من الحكومة ببعدها الاقتصادي "

تعامل الحكومة مع الإنسان يكون بصيغة تراعي من مشاعر وكرامة رعاياها ، وفي هذا يقول الإمام علي (ع) لواليه الاشتر " واشعر قلبك بالرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم ، ولا تصعر خدك لهم وتفقد أمور من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمه العيون وتحقره الرجال واجعل لذوي الحاجات منك قسما تفرغ لهم فيه شخصك ، وتجلس لهم مجلسا عاما فتتواضع فيه لله الذي خلقك ، وتقعد عنهم جندك وأعوانك من أحراسك وشرطك حتى يكلمك متكلمهم غير متعتع فأني سمعت رسول الله (ص واله) يقول في غير موطن : لن تقدس امة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعتع ثم احتمل الخرق منهم والعي ، ونح عنك الضيق والأنف يبسط الله عليك بذالك أكناف رحمته ، ويوجب لك ثواب طاعته ، وأعط ما أعطيت هنيئا ، وامنع في أجمال وأعذار "[viii].

٤- "عدم التقليل من شأن الإنسان المحتاج".

فقد أرسل الإمام (ع) إلى احد ولاته منبها ومستفسرا "...أما بعد فأن دهاقين أهل بلدك شكوا منك غلظه وقسوة واحتقار وجفوة "[ix]

٥- تحقيق سعادة المجتمع

وفي هذا يقول الإمام (ع) "من أفضل الإعمال عند الله أبراد الأكباد الحارة وإشباع الأكباد الجائعة وما شيء أفضل عند الله تبارك وتعالى من سرور تدخله على مؤمن ، أو تطرد عنه جوعا أو تكشف عنه كربا"[x]

المبحث الثالث

البعد الاقتصادي في حق المساواة العادلة

في البداية معنى (المساواة) و(العدالة) في اللغة العربية ، "المساواة تعني التكافؤ في المقدار لا يزيد ولا ينقص" ، أما العدالة ،" فلان يعدل فلان يساويه " ..وعادلت بين

الشيئين ، وعدلت فلان بفلان إذ سويت بينهما ، والعدل هو الاتجاه المستقيم وهو ضد الجور ، والعدل أسم من أسماء الله الحسنى ..والعدل الذي لا يعني الجور في الحكم .. والعدل الحكم بالحق[xi] ، الإمام علي (ع) يتعامل مع المساواة والعدالة من منطلقين هما :

١- حق العطاء المتساوي

قال الإمام (ع) :"فيما الناس فيه أسوة"[xii] ، وقد قرر الإسلام التساوي في العطاء ، وفي هذا قال (ع) في عهده لمالك الاشتر: " الناس إما أخ لك في الدين ،أو نظيرا لك في الخلق "[٣] ، فالإسلام يهتم بان يلحق البلدان " البلاد الصناعية العادية ، والبلاد التي تسير إلى الصناعة ، والبلاد المتخلفة " بالبلاد المتقدمة صناعيا حتى لا يجعل الناس درجات خلافا لغيره .أن الغاية التي يبتغيها الإسلام من العطاء مجانا بالقدر المتساوي "هي ولاء الناس للدولة ، وفي قبال إطاعتهم لأوامرها ، وفي قبال استعدادهم للجهاد . هذا وأن بيت المال الذي كان يقسمه الإمام علي (ع) بالسوية ، فقد كان يتكون من أموال الجهاد والزكاة ونحوهما كالخراج والجزية ".

٢- حق العدالة الواجب

يقول الإمام علي في حق العدالة " العدل يضع الأمور مواضعها والجود يخرجها إلى جهتها "[xiii].

أن من أولى قرارات الإمام علي (ع) بعد توليه الخلافة هو رد الأموال العامة للشعب من دون استثناء ، ومنعه للإثراء غير المشروع إذ يقول " أن في العدل سعه ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق "[xiv] ، واتخذ الإجراءات التي أكد من خلالها مساواة المسلمين في ثروات البلاد وتغييره ما كان قائما من سياسة التفاضل المالي وفي هذا يقول الإمام علي (ع) : " عليكم بالعدل على الصديق والعدو "[xv] ، وبهذا يكون الإمام علي (ع) قد أغلق التمايز الطبقي بكل أسبابه بعهده إلى التسوية بين الناس في العطاء ، فالناس عنده كأسنان المشط والذي فيه انقطعت أمال الطبقة الغنية التي لم تنظر للدنيا إلا في منظار مادي "إلا لا يقول رجال منكم غدا قد غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار وفجروا الأنهار وركبوا الخيول الفارهة ، واتخذوا الوصائف الروقة "الجميل جدا من الناس " ، إذ ما منعتهم ما كانوا يخوضون فيه وآصرتهم إلى حقوقهم التي يعلمون ، فينقمون ذالك ويقولون حرمنا ابن أبي طالب حقوقنا "[xvi] ، لو رأى الناس التساوي في العطاء لأهتم الكل للتقدم بتنمية كفاءاتهم حتى ينالوا المال الذي لا يعطى إلا للأكفاء.

عندما نودي لقبض الحقوق ، قال "أقمت لكم على سنن الحق في جواد المضلة[٩] ، حيث تلتقون ولا دليل ، وتحتفرون و لا تهيمون . اليوم أنطق لكم العجماء ذات البيان . غرب

رأي امرئ تخلف عني . ما شككت في الحق منذ أريته .لم يوجس موسى عليه السلام خيفة على نفسه ، بل أشفق من غلبة الجهال ودول الضلال . اليوم توافقنا على سبيل الحق والباطل ، من وثق بماء لم يظمأ"[xvii].

في هذا البعد الاقتصادي بروز لمجموعه من الإشارات :

١- اوجد الإمام (ع) نظرية التساوي في الاستهلاك داخل المجتمع ، وعدم خلق الحاجة ، واللهث وراء السلع المادية ، والتفاوت الطبقي فيما تتساوى الحاجة إليه .

٢- أن إعطاء كل ذي حق حقه وان اختلف المقدار _ ظهرت الكفاءات ، إذ للكل إمكانية التقدم

٣- تراكم الثروة وتحقيق الرفاه لا يكون إلا من حيث تقام المساواة والعدالة .وفي هذا يقول (ع) "لا يكون العمران حيث يجور السلطان" [xviii]

أذا أن من الطبيعي أن تؤدي هذه السياسة الاقتصادية بجانبها (المساواة والعدالة) للإمام علي

(ع) إلى نتيجة واحدة وهي الاستقرار الاقتصادي وانخفاض أو انعدام لمستوى الفقر والعوز والحرمان في المجتمع .

في يومنا هذا أصبحت حالة عدم المساواة سائدة بشكل كبير ، حيث أن أمريكا تمثل صاحبة أعلى مستوى من عدم المساواة ،" فمثلا في فترة التعافي (٢٠٠٩-٢٠١٠) استحوذ المنتمون

إلى شريحة الواحد في المائة الأعلى دخلا في الولايات المتحدة على نسبة ٩٣%من نمو الدخل ، وفي العالم العربي حوالي (٤٠) مليون عربي يعانون من نقص التغذية إي ما يعادل (١٣%)من السكان ، ونحو (١٠٠) مليون عربي يعيشوا تحت خط الفقر إي ما يعادل ثلث سكان العالم العربي ، وعلى مستوى العراق فأن وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي في العراق بينت إن الفقر داخل المجتمع وصلت نسبته إلى ٢٣%من أبنائه أي ما يشكل(٧) ملايين عراقي في سنة ٢٠١٢ .وفي تقرير صادر عن نفس الوزارة في أواخر عام ٢٠٠٧ تبين أن الفقر يشمل ٦٠% من العراقيين في حين بلغت نسبة البطالة" ٥٠%[xix].

المبحث الرابع

البعد الاقتصادي في حق الحرية

عندما أصل الإسلام مبدأ الحرية ، فقد وعد الله تعالى أن مبدأ الحرية من أهم أهداف بعثة الرسول (ص واله) ، وهذا واضح في قوله تعالى " ويضع عنهم أصرهم والأغلال التي كانت عليهم " [xx]، وجعله مطلبا طبيعيا وحاجة بشرية ، وكذلك جعل لهذا الأصل امتداداته الواسعة والشاملة لكل مناح الحياة ولكن في نفس الوقت جعل هذه الحرية محكومة بالمصلحة الإنسانية ومنقادة لها

بحيث لا تؤدي إلى ضرره أو إلى ضرر الآخرين .

"فالتجارة حرة باستثناء المحرمات وتجاره المواد الضارة كالمخدرات كما يلزم على التاجر أن لا يستورد ولا يصدر ما يوجب ضرر المسلمين وغير المسلمين الساكنين في بلاد الإسلام ، كما انه لا يحق للإنسان إن يستورد ما فيه ضرر على المسلمين كايجابية تعطيل العاملين ، وفي نفس الوقت لا يحق لإنسان إن يصدر ما يوجب ضررا المسلمين وعلى غير المسلمين كايجابية ارتفاع الأسعار الضار أو ما أشبه"[xxi] . ويشمل هذا البعد جانبين :-

أولا- البعد الاقتصادي في حق حرية الإنسان بشكل عام

أن ضمان الحرية للإنسان من الناحية الاقتصادية ، يقوم في الدرجة الأولى على العمل ، بحيث انزل الإمام (ع) الجسد العامل من الأرض منزلة القلب الكريم من الجنة ، فقال في الطيبين " قلوبهم في الجنان وأجسادهم في العمل "[xxii] ،" فيقوم نفع العمل بإثابة العامل .

وإعلاء منه لمكانة الحرية والعمل الحر، اشترط إلا يجبر عامل على عمل ، فالعمل الذي لا يواكبه الرضا الوجداني العميق فيه أساء للحرية ثم للعمل ذاته "،فيقول " لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حرا"[xxiii] ويكتفي للحث على العمل الذي يقيد الجماعة ، والمحافظة على الحرية الفردية في وقت واحد . فالحرية هي العامل الأساس في تفجير الطاقات وظهور المواهب والإبداعات ، مما يعني فرصة اكبر للابتكار ، ومساحة أوسع للعمل التكنولوجي ، زراعيا وصناعيا ، وبالنتيجة تكون الفرصة اكبر لمكافحة المشاكل التي تحيط بالأمة ومنها الفقر بشكل أقوى وأسرع .

ثانيا- البعد الاقتصادي في حق حرية المرأة بشكل خاص

أما ما يتعلق بالبعد الاقتصادي في حق حرية المرأة ، فهنا نقطتان أساسيتان هما[xxiv] :

١- أن المرأة في الجانب الاقتصادي للتشريع الإسلامي تتساوى مع الرجل في اغلب الحقوق والواجبات ، فحق التملك والحيازة وحق إبداء الرأي ومزاولة الإعمال المشروعة والحقوق التي تتعلق بالذمة وغيرها ،كلها تتساوى فيها المرأة مع الرجل ، وفي هذا يقول الرسول (ص واله) "المسلمون إخوة تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم "[xxv] دون فرق بين المرأة والرجل.

٢-"أن هناك بعض التفاوت بين الرجل والمرأة ولكن هذا التفاوت لا يعود لتفضيل احدهما على الأخر بقدر ما هو مراعاة لخصوصية كل طرف منهما فكما فرضت الشريعة للرجل حظ الاثنين اوجب عليه دون المرأة النفقة عليها كزوجة وعلى أولادها كعيال وفي المقابل لم يفرض عليها شيئا

حيال ذلك" . فهناك مراعاة لخصوصية الرجل والمرأة ،" فقد راعت الشريعة الإسلامية في القيمومة للرجل البنية الجسدية والنفسية وهي تأخذ بنظر الاعتبار وظيفة الأمومة للمرأة فيلاحظ ذلك في حق النفقة لها والرعاية بها ووجود القيام بشأنها" ، فالعدل والمساواة بين الرجل والمرأة فيما هما مشتركان فيه ولكن ليس من العدل إن يتساويا فيما هما مختلفان فيه خلقة ووظيفة .

المبحث الخامس

البعد الاقتصادي في حق العمل والملكية

العمل هو العنصر الأساسي والفعال في عملية الإنتاج وهو الأساس الذي تقوم عليه عمارة الأرض التي تطيب بها حياة الإنسان فيحقق وعيه وحريته وحاجاته بل ويحقق ذاته الإنسانية والحضارية ، فاستمراره معناه استمرار الإنتاج وإدامة التطور والعمل في المفهوم الاقتصادي الإسلامي هو الذي يؤكده القران الكريم هو" العمل الصالح المنتج " فهو انجاز دنيوي مرتبط ببعد أخروي[xxvi]،" لقد مجد الإسلام العمل وعظمه واعتبره عزا للإنسان المؤمن وانزله منزلة الجهاد في سبيل الله وأدرجه في جملة العبادات "وفي هذا قال الرسول محمد (ص واله) : " العبادة سبعون جزءا ، أفضلها طلب الحلال "[xxvii] فقد مثل العمل عنصر قوة في حياة الإنسان على طريق تحقيقه لأهدافه الكبيرة وصولا إلى سعادة الآخرة . وقد حث الإمام علي (ع) على العمل ، فقال " من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه "[xxviii] ، ومن مواصفات العمل الذي يؤكد عليه الإمام علي (ع) :

١- العمل الصالح المنتج المحترف . قال (ع) "أن الله يحب المحترف الأمين "[xxix] .

٢- العمل هو الأداء ، قال الإمام علي (ع) "الإسلام هو التسليم والتسليم هو اليقين واليقين هو التصديق ، والتصديق هو الإقرار، والإقرار هو الأداء، والأداء هو العمل "[xxx] .

٣- "العمل الذي يمثل العنصر الأساسي في عملية الإنتاج ، فبالعمل يمكن للإنسان إن يسد حاجاته الضرورية مأكل ، ملبس ، مسكن ، وغيرها " .

كما أشار الإمام علي (ع) إلى البعد الفردي للعمل وكيف يساهم في التنمية البشرية من خلال أقواله التالية [xxxi] :

"- قيمة كل امرأ ما يحسنه .

- حرفة المرء كنزه .

- أن العمل شعار المؤمن .

- والفقه مع الحرفة خير لك من سرور مع فجور .

- العاقل من يعتمد على عمله والجاهل يعتمد على أمله .

- الصناعة هي أخت النبوة وعصمة المروءة ".

لقد دعا الإمام إلى تهيأت الأحوال المساعدة على إنشاء فرص العمل واحتضان طاقات الأمة فهنا" تطرق إلى واجب الدولة توفير فرص العمل للجميع وتنمية كل الطاقات الخيرة لدى الإنسان وتوظيفها لخدمة الإنسان " ، و القضاء على علاقات الاستغلال التي تسود المجتمعات،و تحرير الإنسان في كل مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والفكرية وهذا ما سيوفر طاقتين للبناء :

١- "طاقة الإنسان المستغل الذي تم تحريره "، فقد كانت طاقته تهدر لحساب المصالح الشخصية للآخرين ولصالح عملية التكاثر في الأموال وزينة الحياة الدنيا ، لكي تصبح هذه الطاقة في خدمة الأمة بالكامل ، وقد أكد الإمام علي (ع) على ذلك في بداية حكمه عندما أكد على عدم أستغلال جهد العامل ، حيث قال : " أقذر الذنوب ثلاثة ، منع الأجير أجره ..."[xxxii]

٢- الطاقة التي بيد المستغل والمتمثلة بالإمكانيات المالية والمادية واستغلالها في الإعمال التي تفيد بالفعل.

هذا وتبرز أهمية البعد الاقتصادي للعمل في كلمات أمير المؤمنين (ع) ونستطيع أن نضعها في النقاط التالية :

١- " البيع بيعا سمحا ، بموازين عدل ، وأسعار لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع "[xxxiii].

في هذه المقولة للإمام علي (ع) تبرز مسألة التأكيد على الرقابة ، حيث أن الإمام يقول لمالك الاشتر : "ثم تفقد إعمالهم ، وابعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم "[xxxiv] ، فهناك فرض من الدولة على مراقبة العملية الاقتصادية لغرض خلق الاستقرار الاقتصادي ولغرض استقامة

العلاقة مابين المنتج والمستهلك ، فقد كان عليه السلام يراقب الولاة والتجار والقصابين والخياطين والأطباء وغيرهم ، كما كان يقول لأصحاب المهن والتجار : " أحسنوا وارخصوا بيعكم على المسلمين فأنه أعظم للبركة "[xxxv] ، فكل هذا له دور في تحصيل الأقوات وفي إزالة التناقض ما بين شكل الإنتاج وعلاقة التوزيع، وعدم تركز الثروة في أيدي فئة قليلة ، وفتح أبواب العمل أمام أبناء الأمة .

٢- زيادة الإنتاج ، بزيادة المعروضات من المواد المنتجة .

٣- الحد من كمية السيولة التي تؤدي إلى زيادة السيولة المالية بنسبه اكبر من زيادة الإنتاج .

٤- ضبط الأسعار والحيلولة دون ارتفاعها بالكيفية العشوائية ألمعروفه .

٥- النهي عن الاحتكار ، فقد قال الإمام علي(ع) لمالك الاشتر :" فأمنع من الاحتكار"[xxxvi] وكما أن رسول الله (ص واله) منع منه حيث قال : "اطلعت في النار فرأيت

واديا في جهنم يغلي ، فقلت لمالك لمن هذا ؟ فقال لثلاثة : المحتكرين ، والمدمنين الخمر ، و القوادين "[xxxvii].

٦- منع من الربا ، حيث قال (ع) : "الكبار خمسه : الشرك ، وعقوق الوالدين ، واكل الربا بعد البينة ،... "[xxxviii] .

٧- بين الإعمال الغير مثمرة وغير المنتجة ، حيث قال " احذر كل عمل أذا سئل عنه صاحبه أنكره واعتذر منه[xxxix] ، كإعمال معرفة الغيب ، وكشف الطالع ".

أما في ما يتعلق بالبعد الاقتصادي في حق الملكية ، فقد كانت لرؤية الإمام علي (ع) فيه ما يمنح له الحماية والالتزام ، ولكن لهذا الحق قيودا وحدود تظهر بشكل واضح كلما تعرضت حقوق الآخرين الاقتصادية للخطر أو تعرض المجتمع لمشاكل الفقر والعوز والحاجة فينعكس ذلك على حق الملكية إلى درجة تقزيمه وما يؤكد ذلك قول الإمام (ع) : " إن الله سبحانه فرض في أموال الأغنياء أقوات الفقراء فما جاع فقير إلا بما متع به غني والله تعالى سائلهم عن ذلك "[xl] .

المبحث السادس

البعد الاقتصادي في حق الضمان الاجتماعي

يعتبر كل من الفقر والعوز والحرمان من المشاكل التي يعالجها الضمان الاجتماعي وهي من اخطر المشاكل وأكثرها سلبية على الفرد والمجتمع ، ولقد عزز الإمام علي (ع) من مسألة الضمان الاجتماعي، إذ يقول: "أدوا ما افترض الله عليكم من الحج والصيام والزكاة ومعالم الإيمان فأن ثواب الله عظيم وخيره جسيم وأمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر وأعينوا الضعيف وانصروا المظلوم "[xli] .

وفي رؤيته (ع) " الخلق عيال الله ، وأحب الناس إلى الله أشفقهم على عياله "[xlii] ، كما يقول (ع) :

"ما من عمل أحب إلى الله تعالى من كشف الضر يكشفه رجل عن رجل "[xliii] ، ونلاحظ في هذه المقولة مدى سعة حق الضمان الاجتماعي لكل إنسان بغض النظر عن إي وصف أخر ، ولاسيما إذا ما كان تحت سلطة الدولة الإسلامية .

ومن إشارات الإمام علي (ع) في الضمان الاجتماعي في نظر الكاتب المعاصر هي [xliv]:

١- "رسم إلية وصيغ تنفيذ الضمان الاجتماعي ونقله من النظرية المثالية إلى الواقع العملي الملموس .

٢- تحديد طبقة الفقراء وغيرهم من الفئات الاجتماعية المستفيدة من الضمان الاجتماعي ففي هذا يحدد الإمام علي (ع) ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم من المساسين والمحتاجين وأهل البؤس والزمنى....."[xlv].

ففيما يتعلق برسم الإلية التي تتجسد في :-

١- إنشاء هيئة الضمان الاجتماعي والتي حددها الإمام بأن تكون" من أهل الخشية والتواضع "[xlvi]. ويتصف القائم على هذه الهيئة بالتقوى "إن يتقي الله في سرائر وخفيات إعماله حيث لا يشهد غيور ولا وكيل دونه "[xlvii] وعمل هذه الهيئة مرتبط مباشرة بالحاكم وتكون ذات أولوية خاصة لدية ، إذ يقول "ليكن احضى الناس منك أحوطهم على الضعفاء وأعملهم بالحق "[xlviii].

٢- إلية العمل

تكون من خلال وجود خطة للعمل ، ابرز معالمها :

أ- التركيز على إعطاء الحقوق لمستحقيها إذ يقول الإمام هنا " أفضل الجود إيصال الحقوق إلى أهلها"[xlix] و" خير البر ما وصل إلى المحتاج "[l].

ب- التأكيد على إعطاء الحقوق دون مماطلة أو تسويف من الجهة المانحة سواء كانت الدولة أو غيرها

وفي هذا يقول الإمام علي (ع) : " أفضل الجود إعطاء العطية قبل ذل السؤال "[li] ، ويقول "السخاء ما كان ابتداء فأما ما كان عن مسائلة فحياء وتذمم "[lii]. كما أكد الإمام على عدم التلكؤ في تنفيذ حق الضمان الاجتماعي وبهذا يضع الحاكم والمجتمع أمام مسؤوليتهما في ملاحظة الحاجة والسعي إلى سدها.

المبحث السابع

البعد الاقتصادي في حق التكافل الاجتماعي

"يعني التكافل الاجتماعي أن يكون أفراد المجتمع مشاركين في المحافظة على المصالح العامة والخاصة ودفع المفاسد والإضرار المادية والمعنوية بحيث يشعر كل فرد فيه أن عليه واجبات إزاء الآخرين كما له حقوق ، ويكون له شعور بالمسؤولية إزاء الذين ليس باستطاعتهم أن يحققوا حاجاتهم الخاصة وذالك بإيصال المنافع إليهم ودفع الإضرار عنهم ".

البعد الاقتصادي في حق التكافل الاجتماعي "يتمثل في الجانب المادي للتكافل ، والذي أهتم به الإسلام عن طريق تحديد مسؤولية المجتمع نحو المعوزين والمحتاجين ،فأوجب لهم حقا معلوما ".[١]

والتكافل الاجتماعي يتحقق بتطبيق الإسلام عقيدة وشريعة ونظاما وسلوكا وهذا واضح من قول الإمام علي (ع) : " من قضى لأخيه حاجة قضى الله له مائة حاجة ، ومن نفس عن أخيه كربه نفس الله عنه كربة يوم القيامة بالغا ما بلغت ، ومن أعانه على ظالم له ، أعانه الله على إجازة الصراط عند دحض الأقدام ، ومن سعى له في حاجة حتى قضاها له فسر بقضائها ، كان كإدخال السرور على رسول الله (ص واله) ، ومن سقاه من ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم ، ومن أطعمه من جوع أطعمه الله من ثمار

الجنة ، ومن كساه من عري ، كساه الله من إستبرق وحرير ، ومن كساه من غير عري لم يزل في ضمان الله ما دام على المكسي من الثوب سلك ، ومن كفاه ما أهمه أخدمه الله من الولدان ، ومن حمله على راحلة بعثه الله يوم القيامة على ناقة من نوق الجنة يباهي به الملائكة .... والله لقضاء حاجته أحب إلى الله من صيام شهرين متتابعين باعتكافهما في الشهر الحرام ...."[liii] ، ففي هذا الحديث دلائل على أن الإسلام أهتم ببناء المجتمع المتكامل بوضعه لدعائم وأسس التكافل الاجتماعي المتمثلة بالتعاون والتضامن والمحبة والمؤاساة والإحسان وبالتالي تخليص المجتمع من الفقر والحرمان والاستغلال المادي وتحقيق العدالة الاجتماعية بين إفراد المجتمع وفي هذا طريق للوصول بالإنسان إلى المكانة التي أرادها الله تعالى له . فال تعالى " كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله .."[liv].

وقد طبقت أسس التكافل الاجتماعي في حكومة الإمام علي (ع) حيث طبقت التعاليم التي أقرها الإسلام في مجال التكافل الاجتماعي :

"قانون تكفل الزوج لنفقات الزوجة .

١- تكفل الابن لنفقات والديه ما داموا محتاجين إليه

٢- تكفل الأب لنفقات أولاده ".

وكل ذلك كان بمعنى محاصرة الفقر والحرمان والاستغلال من كافة الجهات ، فأن الزوجات والإباء والأبناء يشكلون أكثرية المجتمع وكان ذلك مطبقا في حكومة الإمام علي (ع) .[lv]

٤- "التكفل بنفقات الفئات المحرومة "[lvi]

كان الإمام علي (ع) يؤكد ويعمل على تحقيق التكافل الاجتماعي للفئات المحرومة والتي هي بأمس الحاجة إلى هذا التكافل بعد أن أصابها الفقر وأسكنتها الحاجة والفاقة وعلى النحو التالي:

أ- الأيتام

لقد كان أمير المؤمنين (ع) يوصي بهم حتى قبل موته بقليل ، فقد تضمنت وصيته الأخيرة قوله (ع) :

" الله الله في الأيتام ، فلا تغبوا أفواههم ، ولا يضيعوا بحضرتكم ، فقد سمعت رسول الله(ص واله) يقول : من عال يتيما حتى يستغني أوجب الله عز وجل له بذلك الجنة " ، وعنه (ع) :" ما من مؤمن يضع يده على رأس يتيم ترحما له إلا كتب الله له بكل شعرة مرت يده عليها حسنة " .

ب – "الفقراء والمعوزين والمحرومون "

ويأتون في المرتبة الثانية من الاهتمام بعد فئة الأيتام وينطلق الإمام علي (ع) من نظرة الإسلام إلى العلاقة بين الغني والفقير والتي تتمثل بعلاقة تكافل وتعاون فقال (ع) : " إن الله فرض في أموال الأغنياء أقوات

الفقراء ، فما جاع فقير إلا بما متع به غني ، والله تعالى سائلهم عن ذلك " . وقد أكد الإمام علي (ع) إلى الاهتمام بجميع فئات المجتمع من المعوزين والمحتاجين

وما يؤكد ذلك مرور الإمام بشيخ مكفوف كبير يسأل الناس ، فقال الإمام (ع) : "ما هذا؟ قالوا : يا أمير المؤمنين نصراني ، فقال (ع) : استعملتموه حتى أذا كبر وعجز منعتموه ؟! أنفقوا عليه من بيت المال "[lvii]

وفي ضوء ما تقدم نجد أن النظام الاقتصادي الإسلامي قد حل مشكلتي الفقر والحاجة من خلال مبدأ التكافل الاجتماعي فشيوع الظاهرتين في المجتمعات الإسلامية لا يمكن إرجاعها لضعف أو قصور في النظام الاقتصادي الإسلامي ، بل لتقصير الأغنياء في كفالة المحتاجين والمعوزين ، وفي قول الإمام علي (ع) في أسباب الفقر ما يدل على ذلك : " ولا يعول غنيهم فقيرهم "[lviii]

الاستنتاجات والتوصيات

أولا: الاستنتاجات

يمكننا أن نستنتج الأتي من ما سبق عرضه في متن البحث :-

١- لقد كان الحفاظ على الكيان المعنوي للإنسان هو أحد الأهداف الرئيسة لحركة الإمام علي (ع) الاقتصادية حيث الاتجاه بالإنسان نحو تحقيق مصالحه حيث ترسي قواعد الكرامة الإنسانية .

٢- إن الإمام علي (ع) تعامل مع حق المساواة العادلة من منطلقين هما حق العطاء المتساوي وحق العدالة الواجب . ومن الطبيعي إن السياسة الاقتصادية المبنية على هذين الحقين أن تؤدي إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي وانخفاض أو انعدام لمستوى الفقر والعوز والحرمان في المجتمع .

٣- البعد الاقتصادي لحق الحرية تمثل بجعل مبدأ الحرية محكوم بالمصلحة الإنسانية ومنقاد لها ، بحيث لا تؤدي إلى ضرره أو ضرر الآخرين .

٤- للمرأة حق التملك والحيازة وحق أبداء الرأي ومزاولة الإعمال المشروعة والحقوق التي تتعلق بالذمة وغيرها في الجانب الاقتصادي للتشريع الإسلامي .

٥- العمل الصالح المنتج في المفهوم الاقتصادي الإسلامي ينصرف إلى كونه أنجاز دنيوي مرتبط ببعد أخروي ، ولهذا

العمل مواصفات معينه في نظر الإمام علي (ع) .

٦- الضمان الاجتماعي يعتبر من أكثر الأساليب معالجة للمشاكل الاقتصادية المتمثلة بالفقر والعوز والحرمان .وقد كان للإمام علي (ع) أشارات عظيمة في الضمان الاجتماعي .

٧- أن التكافل الاجتماعي بما يمثله من مشاركة إفراد المجتمع في المحافظة على المصالح العامة والخاصة ، ودفع المفاسد والإضرار المادية والمعنوية ، يعد مطلبا ضروريا وملحا في السياسة الاقتصادية للبلد .التكافل يتحقق بتطبيق الإسلام عقيدة وشريعة ونظاما وسلوكا .

ثانيا: التوصيات

١- تعريف المجتمع بواجباته اتجاه الفقراء والمعوزين والمحتاجين حسب وجهة نظر الإمام علي (ع) .

٢- السعي من قبل الجهات المختصة لتوفير فرص العمل من خلال ضبط الحياة الاقتصادية وتنظيم العمل في المجتمع مع ضرورة حصول العمال على حقوقهم بالأجور العادلة والحياة الكريمة .٣- الملكية حق من حقوق الإنسان الأساسية ولكن يجب أن لا تكون على حساب ملكية الآخرين وهذا يكون من خلال التأكيد على صيانة الملكية العامة خدمة للفرد والمجتمع .

٤- التأكيد والحث على نشر فكر الإمام علي (ع) في ترسيخ الإبعاد الاقتصادية لحقوق الإنسان التي تستند على التشريعات الإلهية والسنة النبوية الشريفة ، وجعلها منهج علمي وعملي في كافة المؤسسات والمنظمات الرسمية الاقتصادية والاجتماعية وبالذات التربوية لتكون في خدمة الفرد والمجتمع في العالم الإسلامي وغيره .

الهوامش:

[i] مرتضى الأنصاري ، (القضاء والشهادات المكتبية) ، الفقهية ، الطبعة الأولى ، إيران ، قم ، ١٤١٠ ، ص ٤٩٥

[ii] لسيد مرتضى الشيرازي ، (استراتيجية ومكافحة الفقر في منهج الإمام علي (ع)) ، الطبعة الأولى ، دار هيئة محمد الأمين (ص) ، العراق ، كربلاء ، ٢٠١٢ ، ص٣٣.

[iii] غسان السعد ، (حقوق الإنسان عند الإمام علي ابن أبي طالب (عليه السلام) ، رؤية علمية) ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٨، ص٣٩٥

iv –القران الكريم ، سورة الحجر ، الآية ٢٩.

v القران الكريم ، سورة الفجر ، الآية ٢٧ .

[vi] غسان السعد ، مصدر سابق ، ص ٣٩٧ .

[vii] لبيب بيضون ، (تصنيف نهج البلاغة) ، الطبعة الثالثة ، مكتب الإعلام الإسلامي ، قم ، إيران ، ١٤١٧ ، ص٩٦١ .

[viii] الشريف الرضي ، (نهج البلاغة) ، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح ، تحقيق فارس تبريزيان ، مؤسسة دار الهجرة ، إيران ، ١٣٨٠هـ ، ص ص٥٤٧– ٥٦٤ .

[ix] المصدر السابق نفسه ، ص٤٧٦ .

[x] حسن القبانجي ، (مسند الإمام علي (ع))، تحقيق الشيخ طاهر السلامي ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الاعلمي ، لبنان ، بيروت ، ٢٠٠٠ ، ص٢٦٣ .

١ أبن منظور ، لسان العرب ، الجزء ١١ ، إيران ، قم ، ١٤٠٥ ، ص٤٣٠ .

[xii] الشريف الرضي ، مصدر سابق ، ص ٥٧١ .

[xiii] المصدر السابق نفسه ، ص ٦٩٥ .

[xiv] غسان السعد ، مصدر سابق ، ص ٨٩ .

[xv] جورج جرداق (الإمام علي (ع) صوت العدالة الإنسانية) ، المجلد الأول ، الطبعة الأولى المنقحة ، دار المهدي ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٣–٢٠٠٤ ،ص٧٤

[xvi] غسان السعد ، مصدر سابق ، ص ٩٠ .

[xvii] محمد عبده (شرح نهج البلاغة) ، الجزء الأول ، الطبعة الثانية ، ذوي القربى ، قم ، إيران ، ١٤٢٧ ، ص٣٦ .

[xviii] غسان السعد ، مصدر سابق ، ص ٩٣.

[xix] السيد مرتضى الشيرازي ، (استراتيجية ومكافحة الفقر في منهج الإمام علي (ع)) ، ص ٢٧

[xx] القران الكريم ، سورة الأعراف ، أية ١٥٧

[xxi] السيد الشيرازي الثاني ، (فقه العولمة) ، هيئة خدام الهدى ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٢ ، ص٢٧٧ .

[xxii] الشريف الرضي ، مصدر سابق ، ص ٦٢٧ .

[xxiii] كاظم مدبر ، (الحكم من كلام الإمام أمير المؤمنين علي (ع) ، الجزء الثاني ،الطبعة الأولى ، إيران ، ١٤١٧ ، ص١٩٣

[xxiv] مؤسسة الأنوار الأربعة عشر ، (الحرية في فكر الإمام الشيرازي) ، الطبعة الأولى ، دار المؤمل ، بيروت ،لبنان ، ٢٠١٠ ، ص٤٢ .

[xxv] الشيخ الكليني ، (لكافي) ، ج١ ، تحقيق وتصحيح وتعليق علي أكبر الغفاري ، الطبعة الخامسة ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ، إيران ، ١٣٦٣ ، ص٤٠٤

[xxvi] غسان السعد ، مصدر سابق ، ص ٣١٠ .

[xxvii] السيد محمد الحسني الشيرازي ، (الاقتصاد ، الجزء الأول)، دار العلوم ، الطبعة الرابعة ، لبنان ، ١٩٨٧ ، ص٥٢

[xxviii] غسان السعد ،مصدر سابق ، ص ٣١٣ .

[xxix] محمد بن الحسن الحر ألعاملي ، (وسائل الشيعة) ، الجزء السابع عشر ، تحقيق وطباعة مؤسسة أل البيت عليهم السلام ، قم ، إيران ، ١٤١٤، ص٢٣.

[xxx] الشريف الرضي ، مصدر سابق ، ص ٦٢٧

[xxxi] محسن باقر الموسوي ، (الفكر الاقتصادي في نهج البلاغة) ، الطبعة الأولى ، دار الهادي ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٢ ، ص٣٠

[xxxii] غسان السعد ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ .

[xxxiii] ميرزا حبيب الله الخوئي ، (منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة) ، ضبط وتحقيق علي عاشور ، المجلد العشرون ، الطبعة الأولى ، مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٣ ، ص٢٣٠

[xxxiv] محمد عبده (شرح نهج البلاغة) ، الجزء الأول ، الطبعة الثانية ، ذوي القربى ، قم ، إيران ، ١٤٢٧ ،ص ٤٠٨

[xxxv] باقر شريف القرشي ، موسوعة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية ، ٢٠٠٢ ، ص٤٤ .

[xxxvi] محمد عبده (شرح نهج البلاغة) ، الجزء الأول ، الطبعة الثانية ، ذوي القربى ، قم ، إيران ، ١٤٢٧ ، ص ٤١١.

[xxxvii] محمد بن الحسن الحر ألعاملي ، مصدر سابق ، ص ص ٤٢٦-٤٢٧

[xxxviii] غسان السعد ، مصدر سابق ، ص ٣٢٢

[xxxix] الشريف الرضي ، مصدر سابق ، ص ٥٩١ .

[xl] محسن باقر الموسوي ، مصدر سابق ، ص١٦٥

[xli] محمد باقر المحمودي ، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة ، بيروت ،مؤسسة المحمودي ، ص٣٥٣

[xlii] كاظم مدبر،(الحكم من كلام الإمام أمير المؤمنين علي (ع)، ج١ ، الطبعة ١، مشهد ،مؤسسة الطبع التابعة للاستانة الرضوية المقدسة ،١٤١٧، ص٤٤٨

[xliii] كافي الدين أبو الحسن االواسطي ، (عيون الحكم والمواعظ) ، تحقيق حسين الحسني، قم، إيران ، دار الحديث ، ١٣٧٦ ، ص٤٧٨ .

[xliv] غسان السعد ، مصدر سابق ، ص٣٥٢.

[xlv] ميرزا حبيب الله الخوئي ، مصدر سابق ، ص ٢٤٢ .

[xlvi] محمد بن الحسين الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبده ،بيروت ،دار المعرفة، ص٥٦٥ .

[xlvii] محمد بن الحسين الشريف الرضي ، مصدر سابق ، ص٤٨٣ .

[xlviii] كافي الدين أبو الحسن الواسطي ، مصدر سابق ، ص٤٠٦

[xlix] كاظم مدبر ، مصدر سابق ، ص١٥

[l] المصدر السابق نفسه ، ص ٤٥٤

[li] المصدر السابق نفسه ، ص ١٥

[lii] محمد بن الحسين الشريف الرضي ، مصدر سابق ، الحكمة ٤٨ ، ص٦١٣

[liii] عباس ذهيبيات ، (التكافل الاجتماعي في مدرسة أهل البيت) ، سلسلة المعارف الإسلامية ٤٩، الطبعة الأولى ، مركز الرسالة ، ١٤٢٥ ، ص ٧ .

[liv] القران الكريم ، سورة آل عمران ، الآية ١١٠ .

[lv] لسيد مرتضى الشيرازي مصدر سابق ، ص٥٢

[lvi] عباس ذهيبيات، مصدر سابق ، ص ص٥١-٦٣ .

[lvii] محسن باقر الموسوي ، مصدر سابق ، ص١٧١ .

[lviii] لبيب بيضون ، مصدر سابق ، ص٦٢٧ .

المصادر

١- أبن منظور ، (لسان العرب) ، الجزء الحادي عشر ، إيران ، قم ، ,١٤٠٥
٢- القران الكريم .
٣- السيد الشيرازي الثاني ، (فقه العولمة) ، هيئة خدام الهدى ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٢ .
٤-السيد محمد الحسني الشيرازي ، (الاقتصاد) ، الجزء الأول، دار العلوم ، الطبعة الرابعة ، لبنان ، ١٩٨٧ .
٥- الشريف الرضي ، (نهج البلاغة) ، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح ، تحقيق فارس تبريزيان ، مؤسسة دار الهجرة ، إيران ، ١٣٨٠ .
٦- االشيخالكليني ، (الكافي) ، الجزء الأول ، تحقيق وتصحيح وتعليق علي أكبر الغفاري ، الطبعة الخامسة ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ، إيران ، ١٣٦٣ .
٧- باقر شريف القرشي ، موسوعة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية ، ٢٠٠٢ .
٨- جورج جرداق (الإمام علي (ع) صوت العدالة الإنسانية) ، المجلد الأول ، الطبعة الأولى المنقحة ، دار المهدي ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٣-٢٠٠٤ .
٩- حسن القبانجي ، (مسند الإمام علي (ع))، تحقيق الشيخ طاهر ألسلامي ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الاعلمي ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٠ .
١٠- عباس ذهيبيات ، (التكافل الاجتماعي في مدرسة أهل البيت) ، سلسلة المعارف الإسلامية (٤٩) ، الطبعة الأولى ، مركز الرسالة ، ١٤٢٥ .
١١- غسان السعد ، (حقوق الإنسان عند الإمام علي ابن أبي طالب (عليه السلام)) ، رؤية علمية) ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٨ .
١٢- كافي الدين أبو الحسن الواسطي ، (عيون الحكم والمواعظ) ، تحقيق حسين الحسني، دار الحديث ، قم، إيران ، ١٣٧٦ .
١٣- كاظم مدبر ، (الحكم من كلام الإمام أمير المؤمنين علي (ع)) ، الجزء الثاني ،الطبعة الأولى،إيران،١٤١٧.
١٤- لبيب بيضون ، (تصنيف نهج البلاغة) ، الطبعة الثالثة ، مكتب الإعلام الإسلامي ،قم، إيران ، ١٤١٧ .
١٥- محسن باقر الموسوي ، (الفكر الاقتصادي في نهج البلاغة) ، الطبعة الأولى ، دار الهادي ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٢ .

١٦- مرتضى الأنصاري ، (القضاء والشهاداتالمكتبية) ، الفقهية ، الطبعة الأولى ، قم، إيران ، ١٤١٠ .
١٧- محمد باقر المحمودي ، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة ،مؤسسة المحمودي ، بيروت ، بلا سنة طبع .
١٨- محمد بن الحسن الحر ألعاملي ، (وسائل الشيعة) ، الجزء السابع عشر ، تحقيق وطباعة مؤسسة أل البيت عليهم السلام ، قم ، إيران ، ١٤١٤ .
١٩- محمد بن الحسين الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبده ،دار المعرفة، بيروت ، ص٥٦٥ .
٢٠- محمد عبده ، (شرح نهج البلاغة) ، الجزء الأول ، الطبعة الثانية ، ذوي القربى ، قم ، إيران ، ١٤٢٧ .
٢١- مؤسسة الأنوار الأربعة عشر ، (الحرية في فكر الإمام الشيرازي) ، الطبعة الأولى ، دار المؤمل ، بيروت ، لبنان ، ٢٠١٠ .
٢٢- ميرزا حبيب الله الخوئي ، (منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة) ، ضبط وتحقيق علي عاشور ، المجلد العشرون ، الطبعة الأولى ، مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٣